المحاضرة ٧

١- الديمقراطية البرلمانية:
هي النظام الذي يتم فيه انتخاب البرلمان من قبل الشعب مباشرة. ويتولى البرلمان انتخاب رئيس الدولة ورئيس الوزراء. ومن ذلك ما ورد بقانون إدارة الدولة في العراق الصادر من قبل سلطات الاحتلال الأمريكي عام ٢٠٠٤.

٢- الديمقراطية الرئاسية بمجلس الوزراء:
هي النظام الذي يتمتع به مجلس الوزراء بصلاحيات واسعة. ومن ذلك الديمقراطية المطبقة في بريطانيا. فعلى الرغم من أن مجلس الوزراء غير منتخب على نحو مباشر إلا أن انتخابه يكون عن طريق البرلمان المنتخب. ويتمتع رئيس الوزراء بصلاحيات كبيرة.

٣- الديمقراطية الصورية:
هي الديمقراطية الذي ينتخب فيه برلمان على نحو سليم دون توافر مؤسسات المجتمع المدني فلا توجد أحزاب مجازة ولا حرية صحافة. كما لا يتدخل فيه البرلمان المنتخب باختيار رئيس الدولة ورئيس الوزراء. وهذا النظام مطبق في الدول العربية في الخليج العربي. ويتمتع البرلمان بصلاحيات محددة يعمل بموجبها.

٤- الديمقراطية الطائفية:
هي النظام الذي يكون فيه توزيع سلطات الدولة التنفيذية والتشريعية وفق التقسيمات الطائفية والدينية في الدولة. ومن ذلك الديمقراطية المطبقة في لبنان.

٥- ديمقراطية الاتجاه الواحد:
وهذا النظام يحق فيه أن يرشح للبرلمان من ينتمي للحزب أو لفئة دينية معينة. ومن هذا النوع مطبق في الصين والاتحاد السوفيتي والدول الاشتراكية سابقاً و إيران مع تخصيص مقاعد للأقليات.

٦- الديمقراطية الملكية:

وهذا النظام تكون فيه رئاسة الدولة وراثية. وينتخب البرلمان من الشعب مباشرة. والدول
التي تطبق هذا النظام كل من بريطانيا والسويد والأردن والمغرب.

دعائم الديمقراطية ولوازم تطبيقها

رابعاً: مقومات الديمقراطية

إن تطبيق الديمقراطية يأتي من توافر المقومات الآتية:

١- **المساءلة:**

وتعني أن الديمقراطية واجب وحق في آن واحد. فهي واجب لأن المشاركة في السلطة التشريعية يعني المشاركة في السلطة من قبل الناخب والمرشح. وتحمل المسؤولية بروح وطنية صادقة. وهي حق لأنها تمنح كل مواطن اختيار من يراه مؤهلا أو أن يرى نفسه هو المؤهل.

٢- **الشفافية:**

وتعني أن برامج العملية الديمقراطية جميعها تكون واضحة ومعلنة وليس فيها سرية. وأن يسمح للجميع في إبداء الرأي بحرية تامة وعلنية.

٣- **تداول السلطة:**

إن الهدف من الديمقراطية مشاركة الشعب في اختيار من يراه مؤهلا لتسلم السلطة على نحو سلمي بعيدا عن العنف والتسلط. فإذا تم اختيار السلطة بالانتخاب فإن ذلك لا يعني أن هذه السلطة ستكون أبدية بل أن اختيارها سيكون لمدة معينة.

٤- **تنازل الأقلية للأكثرية:**

تتطلب الديمقراطية أن يكون صندوق الاقتراع هو الذي يتولى السلطة. فمن خسر كسب الاصوات المطلوبة لصالحه عليه أن يتنازل لمن كسب أكثر منه. وهذا لا يعني إلغاء الأقلية.

٥- **تقبل الآخر:**

تعني الديمقراطية أن تتقبل من يخالفك الرأي. فالديمقراطية تتعارض مع فرض الرأي على الآخرين. وإن ما يجمع الجميع هو المواطنة. وعدم تحقق هذا الشرط تجعل من يخسر الوصول للسلطة ينظر للديمقراطية بكونها حكما متحيزا وغير عادل اختارت غيره وضحّت به.

٦- **قرار وطني:**

الديمقراطية تطبق بقرار وطني، ولا يجوز فرض الديمقراطية على الشعب من خارج الحدود عن طريق الحرب أو طريق الضغوط السياسية أو الاقتصادية وينبغي أن يكون البلد غير محتل من قبل قوات أجنبية. وذلك لأن هذه القوات تختار من تراه يناصرها.

٧- **الترشيح والانتخاب:**

إن الديمقراطية تتطلب الترشيح والانتخاب الحر وإدارة هذه العملية على نحو غير متحيز.

٨- **الاستقلال:**

لا يمكن تطبيق الديمقراطية تحت ظروف الاحتلال الأجنبي. وذلك لأن سلطات الاحتلال سوف تتدخل على نحو أو آخر باختيار أعضاء السلطة التشريعية أو رئيس الدولة.

فهذه العناصر هي التي تجعل الفرد مشاركاً في صنع القرارات التي تصدر من دولته، فمستقبلها فمصيرها، عبر آليات الاختيار الحر المباشر وسيادة القانون ومن ثم يصبح الفرد مواطناً حرا عبر ركن المواطنة وهو "المشاركة" و "المساواة" . وإذا كانت المواطنة هي مناط الحقوق و الواجبات في المجتمع تكون مواطنة كاملة غير منقوصة، وإنّ تمتع الفرد بالمواطنة الكاملة يعمق انتماءه إلى مجتمعه ومن ثم يعمق وطنيته، ويصبح الفرد الذي يحارب من أجل مواطنة كاملة غير منقوصة هو الفرد الذي يحارب من أجل الديمقراطية ومن أجل سيادة الانتماء الوطني... والعكس صحيح.